

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٢٧٢ لسنة ٢٠٠٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٥) من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية ، والمفروج منها :

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٩ المباري بشأن :

مدة (أولى) غانى الجنسية - Abubakari Shadic - مواليد ١٩٦٥/٧/١ :

### قرار

**مدة (أولى)** - يبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام : Shadic - Abubakan غانى الجنسية .

**مدة ثانية** - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

**مدة ثلاثة** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠٠٦/٨/١٣

وزير الداخلية

حبيب العادلي